

## سنن الدارقطني

278 - ثنا محمد بن القاسم بن زكريا نا أبو كريب محمد بن العلاء نا سويد بن عمرو عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر قال قال ي نهى رسول الله ﷺ عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيد ولم يذكر حماد عن النبي A هذا أصح من الذي قبله